



## الإجابة النموذجية

مقدمة ----- 3 ن

- مفهوم السياسة الجنائية وعلاقتها بالقواعد الجنائية الموضوعية والإجرائية.
- أهداف القانون الجنائي من خلال السياسة الجنائية.

العرض: ----- 14 ن

أولا ماهية الحماية الجنائية لحقوق الإنسان ومصادرها ----- 5 ن

### 1- الحماية الجنائية:

إذا كان الحق هو تلك السلطة أو القدرة أو الإمكانية التي يقرها القانون ويحميها، فإن هذه الحماية القانونية تتعدد جوانبها، منها الجانب الجنائي، ونكون بذلك أمام الحماية الجنائية التي تعتبر أهمها وأخطرها أثرا على كيان الإنسان.

### 1- مصادر الحماية الجنائية لحقوق الإنسان

- التشريع الإسلامي: تمثل الشريعة الإسلامية مصدرا لحقوق الإنسان المحمية جنائيا، ونجد ذلك من خلال مصادر التشريع الإسلامي.
- المصدر الوطني: يتمثل في الدستور والتشريعات العادية على المستوى المحلي.
- المصدر الدولي: يتمثل في المعاهدات الدولية.

ثانيا: حقوق الإنسان وضوابط الشرعية الجنائية الموضوعية والإجرائية ----- 10 ن

### 1- حقوق الإنسان وضوابط الشرعية الجنائية الموضوعية

حقوق الإنسان وضوابط الشرعية الجنائية الموضوعية المتعلقة بالتجريم:

1- الالتزام بالضرورة في مجال التجريم.

2- ضرورة أن يكون التجريم بقانون.



حقوق الإنسان وضوابط الشرعية الجنائية الموضوعية المتعلقة بالعقاب:

من خلال ذلك، يمكننا التطرق إلى القواعد التالية:

1- ضرورة أن تكون العقوبة بقانون.

2- الالتزام بعدم مخالفة نوعية وطبيعة العقوبة لقواعد الحماية الجنائية.

3- الالتزام بتحديد الشخص المقصود بالعقاب.

4- التناسب بين الجريمة والعقوبة.

5- الالتزام بعد تجاوز آثار العقوبة شخص المتهم.

6- الرقابة على سلطة القاضي في تقدير العقوبة.

## 2- حقوق الإنسان وضوابط الشرعية الجنائية الإجرائية

إذا كان مبدأ الشرعية الجنائية الموضوعية تحكمه قاعدة أن لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، فإن مبدأ الشرعية الجنائية الإجرائية تحكمه قاعدة لا حكم دون خصومة قضائية.

### 1-2 ضوابط الشرعية الجنائية الإجرائية قبل المحاكمة

- ضابط الالتزام بتسبيب أمر القبض

- ضابط الالتزام بتسبيب الأمر الصادر بالحبس المؤقت وتقرير حق الطعن فيه.

### 2-2 ضوابط الشرعية الجنائية الإجرائية في مرحلة المحاكمة

الحق في التقاضي

خاتمة: ----- 1ن

منهجية الإجابة والقدرة على التلخيص: ----- 2ن